

مقاطف من محضر اجتماع مجلس إدارة
بنك لبنان والمهجر ش م ل
المنعقد في الثالث عشر من شهر تموز 2017

عند الساعة العاشرة قبل ظهر يوم الخميس الواقع في الثالث عشر من شهر تموز عام 2017 عقد مجلس إدارة بنك لبنان والمهجر ش م ل اجتماعاً في مركز الإدارة العامة للمصرف ، في فردان ، شارع الرئيس رشيد كرامي، بناية بنك لبنان والمهجر ش م ل بناء على دعوة موجهة من الرئيس . حضر الاجتماع كل من السيد سعد أزهرى رئيس مجلس الإدارة – المدير العام والسادة/ عمرو أزهرى، نقولا سعادة ، مروان جارودي ، صائب الزين، الدكتور فادي عسيان ، الاستاذ انطوان مرعب، الدكتور جاسم المناعي ، السيد احمد شاكرا، السيد محمد رشاد رباح، السيد اميل خراط . كما حضر أيضاً رئيس مجموعة بنك لبنان والمهجر الدكتور نعمان الأزهرى . حضر الاجتماع كل من الدكتور امين عواد المدير العام والسيد الياس عرقتنجي – المدير العام. ترأس الاجتماع السيد سعد أزهرى رئيس مجلس الإدارة – المدير العام، وقامت المحامية ايميه صايغ بأعمال أمانة السر . صرح الرئيس أن الاجتماع قانوني لأنه يضم جميع أعضاء مجلس الإدارة وطلب من الحاضرين أن يوافقوا على ذلك. وافق الحاضرون على صحة انعقاد الاجتماع وتنازل كل منهم عن كل حق ودعوى ناشئة أو ستنشأ بسبب شكل الدعوة أو مهلتها أو أي أمر شكلي آخر .

نذكر الرئيس الحضور أن جدول أعمال الاجتماع يتضمن الأمور التالية:

- (1) تطوّر أوضاع المصرف.
- (2) بحث تفاصيل عملية شراء بنك اتش اس بي سي الشرق الاوسط المحدود – فرع لبنان والمنافع المتوقعة .
- (3) نقاش حول استراتيجية المصرف المستقبلية بعد شراء بنك اتش اس بي سي الشرق الاوسط المحدود – فرع لبنان وارساء الاولويات القادمة على صعيد افتتاح فروع جديدة واستعمال التكنولوجيات البديلة .
- (4) الاستماع الى تقريرى مجلس الادارة ومفوضى المراقبة حول تنفيذ عملية استرداد وإلغاء الاسهم التفضيلية فئة 2011 وزيادة رأسمال المصرف.
- (5) التحقق من صحة تحرير كامل قيمة زيادة رأسمال المصرف المقررة من قبل الجمعية العمومية غير العادية تاريخ 28 نيسان 2017 والمصادقة على صحة اجراءات عملية الزيادة هذه .
- (6) التحقق من صحة تنفيذ اجراءات استرداد الاسهم التفضيلية فئة 2011 وإلغاءها .
- (7) اعتماد النص المعدل للمادة 6 من النظام الاساسي .
- (8) البت في التعديلات الحاصلة على ميثاق لجنة الامتثال طبعة آذار 2017 .
- (9) الاطلاع على بيان حول تكلفة انشاء بناء الادارة العامة في منطقة Solidere .
- (10) بحث موضوع شراء عقار في الاردن من اجل انشاء محطة لتوليد الطاقة الشمسية عليه تلبي استهلاك فروع المصرف في الاردن والبت فيه .
- (11) الاستماع الى تقرير حول الاستثمارات التي قام بها المصرف عملاً بأحكام التعميم الوسيط لمصرف لبنان رقم 331 تاريخ 22 آب 2013 .

- (12) الاطلاع على مستندات تحديد سقف التعامل مع بعض المصارف في لبنان وفي الخارج والبت فيها .
- (13) الاطلاع على تقرير "دائرة حفظ حقوق العملاء لمجموعة بنك لبنان والمهجر في لبنان"
- (14) البت في موضوع انتساب المصرف الى برنامج IFC - Global Trade Finance Program .
- (15) البت في موضوع فتح حساب جديد باسم المصرف لدى STANDARD CHARTERED BANK . LONDON .
- (16) الاطلاع على التعديلات الحاصلة على مستند سياسة مخاطر التسليفات والاجراءات في بنك لبنان والمهجر ش م ل والبت فيها .
- (17) الاطلاع على مستند سياسة مخاطر التسليفات والاجراءات الخاص بفرع قبرص والبت فيه .
- (18) الاطلاع على التعديلات الحاصلة على اللجان الادارية في المصرف والبت فيها .
- (19) الاطلاع على الجداول المقدمة من لجان الاعتمادات على اختلاف انواعها ولجنة قروض التجزئة ولجنة توظيف الاموال النقدية الجاهزة في المصرف .
- (20) الاستماع الى تقرير رئيس لجنة التدقيق حول اجتماع اللجنة في 2017/7/12 .
- (21) تحديد موعد اجتماع مجلس الادارة القادم
- (22) ما قد يستجد من أمور

وضع الرئيس تحت تصرف المساهمين المستندات التالية :

- (1) نسخة عن كتاب مصرف لبنان رقم 280/م/3 تاريخ 13 نيسان 2017 المتضمن موافقة المجلس المركزي على استرداد الاسهم التفضيلية فئة 2011.
- (2) نسخة عن محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة في 28 نيسان 2017 .
- (3) صور عن الاعلان الذي نشر في الجرائد حول تاريخ دفع ثمن الاسهم التفضيلية فئة 2011 المستردة عبر شركة ميدكلير الى مالكيها .
- (4) تقرير مجلس الإدارة
- (5) تقرير مفوضي المراقبة السيد نقولا بركات وإرنست ويونغ .

تلا الرئيس تقرير مجلس الإدارة حول تنفيذ زيادة الرأسمال واسترداد جميع الأسهم التفضيلية فئة 2011 وفقاً لمقررات الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ 28 نيسان 2017 .

كما تلي تقرير مفوضي المراقبة حول تنفيذ زيادة الرأسمال واسترداد الأسهم التفضيلية فئة 2011 وفقاً لمقررات الجمعية العمومية المذكورة أعلاه .

ثم ذكر الرئيس بالقرار الثاني المتخذ من قبل الجمعية العمومية غير العادية للمساهمين المنعقدة في 28 نيسان 2017 التي قررت تفويض مجلس الإدارة كافة الصلاحيات للتحقق من استرداد والغاء الاسهم التفضيلية اصدار 2011 والتحقق من تحرير كامل قيمة زيادة رأس المال التي أقرتها الجمعية وللتصديق على صحة إجراءات عملية الزيادة المذكورة والإعلان بان رأسمال المصرف قد اصبح 322,500,000,000 ل ل

أشارَ الرئيس انه تمّ نشر اعلان في الجرائد التالية حول تحديد تاريخ دفع ثمن الاسهم التفضيلية فئة 2011 المستردة عبر شركة ميدكلير الى مالكيها.

- جريدة النهار عدد رقم 26283 تاريخ 2017/6/7 .
- جريدة الديار عدد رقم 10098 تاريخ 2017/6/27 .
- جريدة الاخبار عدد رقم 3194 تاريخ 2017/6/27 .

وبعد البحث والمداولة في كافة هذه المواضيع اتخذ مجلس الإدارة بالإجماع القرارات

التالية:

أولاً : 000 ثانياً: 000 ثالثاً: 000

رابعاً: الاستماع الى تقريرى مجلس الادارة ومفوضى المراقبة حول تنفيذ عملية استرداد وإلغاء الاسهم التفضيلية فئة 2011 وزيادة رأسمال المصرف

استمع اعضاء المجلس إلى تقريرى مجلس الإدارة ومفوضى المراقبة اللذين يؤكدان انه تمت زيادة رأسمال المصرف من مبلغ 258,000,000,000 ل ل الى مبلغ 322,500,000,000 ل ل اي بزيادة قدرها 64,500,000,000 ل ل تم تحريرها من حساب الاحتياطي المخصص لزيادة رأس المال وذلك بالتزامن مع تنفيذ عملية استرداد جميع الأسهم التفضيلية فئة 2011 من اجل إلغائها والتقريران أكدوا أن هذه الزيادة تمت وفقاً لمقررات الجمعية العمومية غير العادية للمساهمين المنعقدة بتاريخ 28 نيسان 2017 ، وان رأسمال بنك لبنان والمهجر ش م ل أصبح 322,500,000,000 ل ل مقسماً الى 215,000,000 سهماً اسماً عادياً قيمة السهم الواحد 1500 ل ل .

خامساً: التحقق من صحة تنفيذ إجراءات استرداد الأسهم التفضيلية فئة 2011 وإلغائها .

إن مجلس الإدارة بعد أن تثبت من تسديد المصرف بتاريخ السابع من شهر حزيران 2017 لكامل قيمة الأسهم التفضيلية فئة 2011 المستردة لمالكيها، يقرر بالإجماع المصادقة على صحة تنفيذ عملية استرداد جميع الأسهم التفضيلية فئة 2011 المصدرة من المصرف بغية إلغائها والتي تمت وفقاً لمقررات الجمعية العمومية غير العادية للمساهمين المنعقدة بتاريخ 28 نيسان 2017 .

سادساً : التحقق من صحة تحرير كامل قيمة زيادة رأسمال المصرف المقررة من قبل الجمعية العمومية غير العادية تاريخ 28 نيسان 2017 والمصادقة على صحة إجراءات عملية الزيادة هذه .

إن مجلس الإدارة بعد ان تثبت من استرداد وإلغاء كامل الاسهم التفضيلية فئة 2011 المصدرة والبالغ عددها 20 مليون سهم والاستعاضة عن مجموع القيمة الاسمية لاصدار 2011 البالغ 24 مليار ل ل من خلال تحويل مبلغ مواز وزيادة رأسمال المصرف تفادياً للكسور يقرر بالإجماع المصادقة على صحة تنفيذ زيادة رأسمال المصرف التي تمت بالتزامن مع عملية استرداد جميع الأسهم التفضيلية فئة 2011 وإلغائها وذلك عن طريق تحويل مبلغ 64,500,000,000 ل ل من حساب الاحتياطي المخصص لزيادة رأس المال الى حساب رأس المال؛ وتفادياً للكسور فقد تمت زيادة رأسمال المصرف لغاية مبلغ 322,500,000,000 ل ل بحيث تصبح القيمة الاسمية للسهم العادي في المصرف بعد عملية الالغاء وزيادة رأس المال 1500 ل ل (الف وخمسمائة ليرة لبنانية) .

سابعاً: اعتماد النص المعدل للمادة 6 من النظام الأساسي

إن مجلس الإدارة بعد أن تحقق أن زيادة رأسمال المصرف وان عملية استرداد جميع الأسهم التفضيلية فئة 2011 من أجل إلغائها قد نفذت على الوجه المحدد في مقررات الجمعية العمومية غير العادية للمساهمين المنعقدة في 28 نيسان 2017 يقرر بالإجماع تبني النص المعدل للمادة 6 من النظام الأساسي وفقاً للنص المعدل المذكور في محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المذكور أعلاه والآتي نصه :

المادة 6 (النص المعدل) :

(1) حدد رأسمال الشركة بمبلغ ل.ل /322,500,000,000/ (ثلاثمائة واثنان وعشرون مليار وخمسمائة مليون ليرة لبنانية) مقسم على 215,000,000 سهم (مائتان وخمسة عشر مليون سهم) اسمي قيمة السهم الواحد ألف وخمسمائة ليرة لبنانية محررة بكاملها.

تكون كافة هذه الأسهم اسمية، وهي كلياً وليس جزئياً، قابلة بطبيعتها للاكتتاب العام وللتداول في الأسواق المالية المنظمة .

تشكل الأسهم التي تمثل رأسمال الشركة فئة واحدة هي فئة الاسهم العادية وعددها 215,000,000 سهم (مائتان وخمسة عشر مليون سهم) مطروحة للتداول في الاسواق المالية المنظمة .

يكون التداول بالأسهم المطروحة في الأسواق المالية المنظمة حراً ولا يخضع لأي قيد نظامي .

(2) يتم التداول باسم الشركة دون أي قيد قانوني باستثناء ما هو وارد في المادتين /89/ و /147/ من قانون التجارة البرية وفي المادة الرابعة من القانون رقم /308/ الصادر بتاريخ 3 نيسان 2001 المتعلق بإصدار اسهم المصارف والتداول بها والتي تنص على أن الاكتتاب باسم المصارف والتفرغ عنها يخضع لترخيص مسبق من المجلس المركزي لمصرف لبنان في الحالات التالية:

أ - إذا أدى ذلك إلى اكتساب المكتتب أو المتفرغ له، مباشرة أو عن طريق عقد ائتماني عملاً بأحكام القانون رقم 520 تاريخ 1996/6/6، لأكثر من خمسة بالمائة (5%) من مجموع اسهم المصرف أو من حقوق التصويت العائدة لهذه الأسهم، أيهما اكبر.

ب - إذا كان المتفرغ له يملك عند إجراء التفرغ 5% (خمس بالمئة) أو أكثر من مجموع اسهم المصرف أو من حقوق التصويت العائدة لهذه الأسهم، أيهما اكبر .

تحتسب مساهمة الزوج والأولاد القاصرين وأية مجموعة اقتصادية (وفقاً للتعريف الوارد في الأنظمة التي يصدرها مصرف لبنان) من ضمن نسبة الـ 5% (الخمس بالمئة) المذكورة أعلاه في الفقرتين (أ) و (ب)

ج - إذا كان المتفرغ أو المتفرغ له أحد أعضاء مجلس الإدارة الحاليين أو المنتخبين، ومهما كان عدد الأسهم المتفرغ عنها .

(3) إضافة إلى ما ورد في الفقرة (2) أعلاه يخضع التداول بالأسهم المطروحة في الأسواق المالية المنظمة لأحكام الفقرة د من المادة 7 من القرار الأساسي رقم 7814 تاريخ 2001/5/11 وتعديلاته.

4) لا يعتبر تفرغاً بمفهوم الفقرة (2) أعلاه انتقال الأسهم عن طريق الإرث والوصية كما يستثنى من الترخيص اكتتاب المساهمين، بصورة غير قابلة للتخفيض، وعند الاقتضاء بصورة قابلة للتخفيض بالأسهم المصدرة نتيجة لأي زيادة على رأس المال.

ثامناً: 000 تاسعاً: 000 عاشرأً: 000 حادي عشر: 000 ثاني عشر: 000 ثالث عشر: 000
رابع عشر: 000 خامس عشر: 000 سادس عشر: 000 سابع عشر: 000 ثامن عشر: 000
تاسع عشر: 000 عشرون: 000

ولما لم يعد من موضوع آخر ولم يطلب أحد الكلام، رفعت الجلسة عند الساعة الثانية عشرة قبل الظهر بعد أن تلي هذا المحضر وتمّ التوقيع عليه تصديقاً لما ورد فيه.

الرئيس

الأعضاء

أمين السر